

39 دليل الطالب ما يختلف فيه عدد الطلاق

أحمد القعيبي

قال باب ما يختلف به عن الطلاق. والعبرة في عدد الطلاق بالرجال او بالنساء. العبرة فيه ايش ؟ بالرجال حرية ورقا حرية ورقا قال رحمة الله يملك الحر والمبعظ يعني الذي بعظه حر بعظه رقيق ثلاث ثلاثة - 00:00:00

والعبد طلقتين وبقع الطلاق هذا استقرار المؤلف المؤلف رحمة الله جميل جدا انه لا يوجد في غيره من كتب متى يقع الطلاق بائنا ؟ قال في اربع مسائل فقط الاولى اذا كان على عوز اذا طلق على عوز فان الطلاق يكون ايش ؟ بائنا. ثانيا - 00:00:26 او في نكاح فاسد. هذا اذا طلقها في النكاح الفاسد يعني نكحها بلا ولد. يجب عليه ان يطلقها. فاذا طلقها يكون الطلاق ايش ؟ بائنا ها الثالثة او قبل الدخول قبل الدخول وقبل الخلوة ايضا قبل الدخول وقبل الخلوة. الثالثة او في نكاح فاسد. الرابعة اذا طلقها - 00:00:50

ثلاث او بثلاث طيب ما المراد بالطلاق البائن ؟ ما المراد ان هذه مطلقة طلاقا بائنا نعم طيب يخانها اذا طلقها بعوض طلقة واحدة تبين منه ويجوز ان يتزوجها ها يا محمد - 00:01:19

ايش جميل قربت هذا لا ها لا ها في الثالث تصدق في الثالث فقط. اه في عندهنا اربع حالات. ها في حرمين عليه اكيد وهذا اذا بانت منك مم جميل يعني لكن الشيخ فايز قرب ها ابراهيم - 00:01:46

لا لا ذكرنا نحن قبل الطلاق الالباني الباء المراد بها هي المرأة التي لا يملك الزوج ان يراجعها في عدتها لا يملك الزوج ان يراجعها في ايش في عدتها هذا المراد بالطلاق الباء - 00:02:23

سواء طلق ثلاث او في فاسد او قبل الدخول لا يملك الزوج ان يراجعها في عدتها. طيب بعد العدة يراجعها يا ابراهيم يعني اذا كانت عندي يراجع يقولها يلا راجعتك - 00:02:42

فنبني نوعلك في الفخ قال ويقع الثالث اذا قال انت طلاق بلا رجعة. اذا قال لها انت طلاق بلا رجعة طبعا هندي كلها هندي طلاق بلا رجعة هذه من الطلاق المحرم بدعي - 00:03:07

لان الطلاق السنوي يطلقها كم ؟ واحدة انت طلاق بلا رجعة لتصريحه بالعدد هنا. او يقول انت طلاق البنة. او بائنا. كلها تقع ثلاثة. وان قال انت طلاق. او انت طلاق - 00:03:28

وقد واحدة وقع واحدة هذا يقع واحدة اذا لم ينوي شيئا او نوى واحدة في اللفظين. انت الطلاق وانت طلاقة. وان نوى ثلاثة ان وقع ما نواه وقع ما نواه - 00:03:47

هذا هو المذهب. الرواية الثانية في قوله انت طلاق انها تقع واحدة انها تقع آآ واحدة ولو نوى ثلاثة قال في الاقناع ذكر اختارها اكثر المتقدمين. لان هذا اللفظ لا يتضمن عددا. وهو اولى لكن المذهب انه اذا نوى - 00:04:09

بقوله انت طلاق ثلاثة فانها تقع ثلاثة اما انت الطلاق فبحثت عن رواية اخرى في المذهب فلم اجد يعني لو نوى ثلاثة تقع ثلاثة اريد رواية اخرى انه تكون انها تكون واحدة ما وجدت - 00:04:43

قال ويقع ثلاثة اذا قال انت طلاق كل الطلاق او اكثره او جميه او عدد الحصى ونحوه مما يتعدد كعدد الرمال والرياح والترب عد النجوم او قال لها يا مائة طلاق ما شاء الله هذا يعني يكتفى بثلاث - 00:04:59

هذا العدد وتطلق ثلاثة. وان قال انت طلاق اشد الطلاق. او اغلظها الحجم الان. الطلاق الحجم اشد الطلاق او اغلظه او اطوله او اعرضه ومن الدنيا او مثل الجبل فهذا تكون كم طلاقة ؟ واحدة ما لم ينوي اكثر - 00:05:19

او على سائر المذاهب قال انت طالق على سائر المذاهب؟ قال وقع واحدة ما لم ينوي اكثر. فصله. قال والطلاق لا يتبعه طلاق جزء
الطلاق هي جزء الطلاق كهي يعني لو قال انت طالق ايش - [00:05:44](#)

نصف طلاقة فان الطلاقة كلها تكون واقعة بالمرأة هذا حکاہ ابن منذر اجماعا. والطلاق لا يتبعه طلاق الان سيطلق جزء من المرأة قالوا
وان طلاق بعض زوجته طلاق بعض زوجته قال لها نصف طلاق - [00:06:09](#)

طلاق ايش كلها طلاقت كلها ايش لا واحدة واحدة واحد قال رحمة الله وان طلاق منها جزءا لا ينفصل كيدها وازنها وانفها طرقت
تلقت اما يقول اذا طلاق جزءا ينفصل كشعرها وظفرها - [00:06:34](#)

وسنها لم تطلب لان هذه الاجزاء في ايش؟ تفصل عنها مع السلامة مع السلامة ما تموت منها ولا تتأثر فلا تطلق باضافة طلاق اليك
الحمد لكن في قول من طلاق منها جزءا لا ينفصل كيدها يشترط ان يكون هذا جزء موجودا فيها - [00:07:09](#)

اما اذا قال طلاقت يدك اليمنى وهي ليست لها يد يمنى. تطلق؟ لا تطلب. فاصم. واذا قال انت طالق لا انت طالق فواحدة اذا قال انت
طلاق لا بل انت طالق فواحدة. هذه مسألة تطلق ايش؟ طلاقة واحدة ذكرها برجب في القواعد - [00:07:27](#)

وآآ يقولون اذا قال انت طالق لا بل انت طالق صرح بنفي الاولى. ثم اثبته بعد نفيه فيكون المثبت هو المنفي بعينه. وهو الطلاق الاولى
فلا يقع به طلاقة ثانية. انا في نفسي شيء من هذه - [00:07:52](#)

المسألة لماذا؟ لان الطلاق اذا وقع لا يرتفع. اذا وقع الطلاق لا يرتفع. فهم الان يعني جعلوا الاظراب يعمل. اذا قال انت طالق لا. يعني
قال لا ليس لست طالق. بل انت طالق - [00:08:17](#)

النفي يقصد النفي هنا يعني آآ يعني ثم اثبته بعدها في اثبت ما نفاه. اثبت ما نفاه. هكذا علوا. قالوا وان قال انت طالق بس كيف ينفي
شيء يعني الطلاق اذا وقع ما يرتفع - [00:08:34](#)

نعم الثانية ان هذا انت طالق انت له اذا نوى اذا نوى الثانية اذا نوى ايش ما في عندكم لا في لا عندكم لا قبل بعدها فاصلة عندكم
ايه ايه - [00:09:00](#)

ولو نوى انا اظن يعني ايش مم لا ما في تأكيد انه ليس تأكيد. يقول هو رفعها نفاه ثم اثبت نفس الذي نفاه. فتكون واحدة فتكون
واحدة. الشيخ يقول لو - [00:09:38](#)

والثانية انها ثانية هذى ما اظن انها يعني يخالفون فيها يعني. اظنها تقع ثانى لكن بل هذه للاظراب ها؟ هو عندنا نفي وبل للاظراب
واهل اللغة موجودين ما ادري اذا في احد اه دارس في اللغة هنا - [00:09:51](#)

ها يأتون لنا بحل قل لنا يا مهند طيب قال رحمة الله هنا كرر الطلاق بدون حروف بين الفاظه كرر الطلاق بدون حروف بين الفاظ قال
وان قال انت طالق طالق طالق فواحدة - [00:10:09](#)

لان لفظه يتحمل هل كثير من الناس يظن ان اذا قال الزوج انت طالق طالق طالق يظنها ثلاث هي في الحقيقة واحدة لكن يقول
المؤلف ما لم ينوي اكثر - [00:10:40](#)

ويريد الثانية ثانية طارق الثالثة ايه ايه هو يريد مثل ما قال الشيخ احمد يريد بالثانية ثانية وطارق الثالث الثالثة قال ما
لم ينوي اكثر لان لفظه يتحمل. الحالة التي بعدها كررها بنفس اللفظ الاول. كرر الطلاق بنفس اللفظ الاول. قال وانت - [00:10:52](#)

انت طالق. وقع اثنتان وقع اثنتان يقع ايش؟ اثنتان هذا مقيد بما اذا كانت مدخلوا بها اما اذا كانت غير مدخل بها فانها تبين بالطلاق
الاولى. تبين بقوله اللفظ انت طالق اما اذا كانت مدخلوا بها فيقع الطلاقان الا ان ينوي بتكراره بقوله - [00:11:16](#)

الثانية انت طالق تأكيدا متصلا. يريد ان يؤكّد اللفظة الاولى. انت طالق ثم اراد ان يؤكّد هذه اللفظة. قال انت طالق لكن بشرط ان
يكون ايش؟ متصلا ما في فاصل كبير - [00:11:45](#)

ان ينوي تأكيدا. يقول انا نويت بقوله انت طالق الثانية تأكيد لانتي طالق الاولى. نقول هذه واحدة. او ينوي افهام امل لها افهاما لها.
يعني قل لها انت طالق. تقول ايش ما سمعت؟ فيقول انت طالق. يريد ان يفهمها - [00:12:00](#)

فكم طلاقة تكون؟ واحد ايش؟ اي نعم اي ما هو ما نوى بالثانية طلاقة لا وانما يريد ان يعيدها اللفظ الاول لكن بشرط يقول الشيخ

منصور هنا ان يكون ايضا الافهام متصلة. لو مثلا قال لها اليوم انت طالق ثم خرج المنزل. ثانی يوم اتصلت عليه - 00:12:21

قالت له ايش ماذا تقول امس قال لها انا اقول امس انت طالق ها ايش اصبحت طلاقتي. هذا كان الشيخ منصور والشيخ عثمان النجدي تكون طلاقتين لان لابد يكون ايش؟ متصل ما في فاصل - 00:12:44

لكنهم يقول لا بالمتصل ليه تفصل هذا مفروض انها جلست شهر مثلا ولا ليش والله من معنا اذا نوى حكاية ما اظن هذى ما اظن هذى افهام افهمها تقول ان انت الامس الكلمة ماذا تقول - 00:13:07

قلت كلمة وانت غضبان ثم خرجت يقول نوبا متصلة ما نخرج من الكلمة مع انتا حفقت في مسألة انه لا يشترط الاتصال خلافا للشيخ منصور ويعني الواحد يتجرأ على خالف الشيخ منصور لكن بعد البحث تبين ان نية الاتصال او شرط الاتصال في التأكيد فقط - 00:13:37

بالتأكيد هو الذي يشترط فيه اتصال. اما الافهام او يفهمها بعد اسبوع. ما يقع الطلاق. ما اي نعم انا افهمها فقط. هذا الذي بحثته لكن الشيخ الشيخ عثمان يقول انه - 00:13:58

آلا يشترط اتصال فاذا لم يوجد اتصال فانه يقع الطلاق قال الان الان سيكرر الطلاق بحروف بعد قولها انت طالق. يكرر الطلاق بحروف بعد قوله انت قال قال وانت طالق فطالق - 00:14:10

انت طالق فطالق. او انت طالق ثم طالق. فيقع كم؟ انتنان لان حروف العطف تقتضي ايش؟ المغایرة تقتضي المغایرة يعني الثانية غير الاولى الان سيكرر بحرف واحد لكن تخالف ما قبلها بانها تقع كلها ولو غير مدخول بها. قال لها انت طالق وطالق وطالب. شف كرر - 00:14:31

بالواو انت طالق وطالق فطالق التي قبلها ايش؟ انت طالق فطارق او انت طالق ثم طالق هنا لا قال انت طالق وطالق وطالق واو يكون ايش؟ ثلاث فيقول فثلاث معا - 00:15:10

فثلاث معا ولو غير مدخول بها سواء كان مدخول بها او غير مدخول بها فانها تكون ثلاثا معا فصل في الاستثناء باستثناء هو اخراج بعض الجملة الا او ما يقوم مقامها من متكلم واحد - 00:15:30

اخراج بعض الجملة بالا او ما يقوم مقام متكلم واحد. يقوم مقام الا مثل ايش؟ ها؟ غير سوى حاجة الاستثناء حتى يصح في الطلاق اشترط له اربعة شروط قال الشرط الاول ان يكون الاستثناء في النصف فقط قال ويصح الاستثناء في النصف فاكل - 00:15:51

من مطلاقات وطلقات. ويترفع عن هذا فلو قال انت طارق ثلاثا الا واحدة صحيح الاستثناء غير صحيح صحيح لان المستثنى ها اقل من مستسلمة انت طالق واحدا ثلاثا الا واحدة. المستثنى منه اين هو المستثنى منه؟ طالق ثلاثا. والمستثنى - 00:16:15

واحدة وهو انزل ثلاث ثم اخرج منهم واحدا انطلقت اثنتين وانت طالق اربعاء الا اثنتين يقع انتنان لانه لا زال في ايش؟ في النصف ما تعدد النصف ونساء الأربع طوالق الا ثنتين طلاقا اثنتين. الشرط الثاني قال - 00:16:45

طفل استثنائي اتصال معتاد. يقول لفظا كما لو اتى به متواطلا. يعني الاتصال بين اثناء والمستثنى منه. انت طارق ثلاثا الا واحدة. يشترط ان يتصل. يقول انت طارق ثلاثا ويعقبه بایش؟ بالاستثناء. الا واحدة - 00:17:16

اتصال بين المستثنى منه والمستثنى. من اللي يجي قبل؟ مستثنى والمستثنى منه ها؟ مستثنى منه يأتي قبل ثم يأتي يوم السبت. قال لفظا او حكما كانقطاعه بعطاوس. قال انت طالق ثم عطس - 00:17:36

ثم قال الا واحدة يصح الاستثناء ولا يصح؟ يصح من هنا اتصال حكمي وليس بحقيقي الشرط الثالث الذي لم يذكره مؤلف نية الاستثناء قبل تمام المستثنى منه نية الاستثناء قبل تمام المستثنى منه - 00:17:54

كيف يعني؟ انت طالق ثلاثا وهو اثناء ما يقول انت طالق ثلاثا نوى الان انه ايش؟ يستتر اما اذا قال انت طالق ثلاثا ثم نوى يستثنى واحدا فقال الا واحدة هل يصح؟ لا يصح الاستثناء. لابد ينوي الاستثناء او - 00:18:26

قبل تمام قبل نهايته من تلفظ مستثنى طبعا شيخ الاسلام كما ذكر في الاقناع انه حتى لو نوى بعد تماما استثنى منه وقبل فراغه من كلامه فانه يصح الاستثناء. وهذا اختيار الشيخ شيخ الاسلام ابن القيم - 00:18:47

الشرط الرابع ان يكون المستثنى والمستثنى منه من متكلم واحد. من كلامي واحد. يعني لو قال انت طالق ثلاثة. ثم قال له شخص يمه
قل الا ايش؟ الا واحدة او مثلا لا اذا قال له قل الا واحدة هذه نعود الى الشرط الثالث لانه ما نوى. لكن لو قال انت طالق ثلاثة فقال
اخوه الا - 00:19:14

واحدة ها؟ ما يصلح. احسنت. او يتكلم او تكون تكلم واحد. لكن الرسول صلى الله عليه وسلم لما اه حرم اه صيد مكة صيد حرم مكة
وحشيشها فقال له العباسى الا لا ادخل. فقال صلى الله عليه وسلم الا الاخير - 00:19:45

صار الاستثنائي ها هو اختل فيه الشرط الثالث الشرط لان السفنة هنا اللي هو ما نوى قبل ان يتم ايش؟ المستثنى منه لكن ذكرنا ان
رأى ابن تيمية رحمة الله انه يصح الاستفتاء - 00:20:09

ايش؟ حتى لو نوى بعد فراغهم المستثنى منه فصل هذا في حكم الطلاق في الماضي والمستقبل رحمة الله اذا قال انت طالق
امسي. انت طالق امس او قبل ان اتزوجك - 00:20:30

ونوى وقوعه اذا وقع لانه مقر على نفسه بما هو اغلط ولا الاصل انه لا يقع. انتم طالقون امس. الزمن الطلاق في الزمن الماضي لا يقع.
الا اذا نوى قال لا انا ناوي. الان - 00:21:00

فاننا ايش؟ نوقع عليه قال والا فلا يعني ان لم ينوي وقوعه في الحال فلا تطلق لان الطلاق في الزمن الماضي لا يقع لا يمكن ان
ترفع شيء ماضى - 00:21:14

ثم قال وانت طالق اليوم اذا جاء غد فلغو انت طالق اليوم اذا جاء غد فلغو. ايش معناها ها انت طالق اليوم اذا غد يوم غد جل يوم.
هل يعقل يوم الغد؟ يعني يوم الاثنين يجي يدخل او يوم الاحد - 00:21:35

هذا كلام ايش لغو لا يقع التراب هذا محال اه قال وانت طالق غدا هذا الزمان المستقبل طرقت المستقبل او يوم انت طالق غدا. او
يوم كذا. يوم الاربعاء. وقع باولهما - 00:22:04

اول ما يدخل يوم يقع الطلاق يوم الاربعاء. متى يدخل اليوم من طلوع الفجر باولهما ولا يقبل حكما ان قال اردت
اخرهما اردت اخر يوم الاربعاء اللي هو قبل الغروب - 00:22:29

نقول لا يقبل حكمه لا يقول لان لفظه لا يتحمل. اما اذا قال هذا فرق بين هذه المسألة التي تليها. انت طالق في اى بايش حرف
الظرفية وهي ايش؟ في غد انت طالق في غد. او انت طالق في يوم الاربعاء. الان ظرفية اشتملت على - 00:22:50

كل ايش؟ اليوم. قال او في رجب يقع باولهم. فان قال اردت اخرهما قبل حكما. يقول انا اردت اخر يوم غد. نقول يقبل يقبل لان اخر
هذه الاوقات واوسطها منها ما خرجنا عن لفظه - 00:23:11

فنيته الان ما تخالف ظاهر لفظه. قال وانت طالق كل يوم. فواحدة انت طالق كل يوم. فواحدة. لماذا؟ لانها اذا كان الطارق اليوم فهي
ايضا طالق غدا وبعد غد وهكذا. يعني انطلقت في يوم كانت طريقا في كل يوم - 00:23:38

اما اذا قال وانت طالق في كل في ادخل كلمة ايش؟ او حرف في في كل يوم. فتطلق آف في كل يوم واحدة. لان اتيانه فيه وتكرارها
يدل على تكرار ايش؟ الطلاق - 00:24:06

تطلق في كل يوم واحدة وانت طالق اذا مضى شهر فانها تطلق بمظلي ثلاثة يوما من كلامه من نعم كيف من كلامه خلاص اذا
مضى ثلاثة يوم ايش لاحسنت اه هذى تكون بالهلال اذا كان يعني رؤى الهلال تكون بالهلال - 00:24:25

واحدة كلها واحدة قال رحمة الله اذا مضى واذا مضى الشهر تطلق بايش؟ بمضييه يعني بانسلاخه وانقضائه لو قال لها في يوم
خمسة وعشرين انت طالق اذا مضى الشهر في - 00:24:57

يوم خمسة وعشرين يوم ثلاثة ايش؟ اخر يوم ثلاثة تطيب وكذلك قال اذا مضت سنة الكلام فيها او السنة في الكلام فيها كما في
الكلام في قوله اذا مضى شهر - 00:25:17

- 00:25:33 -